

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٥٦٨ لسنة ٢٠١٧

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ القاهرة :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرر :

(المادة الأولى)

تخصص قطعة أرض أملاك دولة بمساحة ٢٩٠٠٠ م٢، ضمن محطة أملاك ٣ بمدينة السلام بنطاق حى السلام أول - محافظة القاهرة، لصالح هيئة الأبنية التعليمية، كحق انتفاع بدون مقابل، لإقامة مجمع مدارس، على أن تظل الأرض ملك المحافظة، وذلك وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٨ جمادى الآخرة سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ٧ مارس سنة ٢٠١٧ م) .

رئيس مجلس الوزراء


مهندس / شريف إسماعيل

بيانات المدن
الإدارية والبلدية لـ




جزء من الخرائط الأساسية لمدن ٢٠١٠ - ٢٠١٠ - ٢٠١٠

التابع العام للسلطة الأوروبية (الإتحاد الأوروبي) بمدحود السلام بطنان من السلام الأول
بسالمة سالمه الديريا و المطربيه تفصيضاً لصالح الهيئة العامة لإدارة التسيير
لأقامة مدارس عليها



جزء من الخرائط الأساسية لمدن (٢٠) إلى السلام



جزء من الخرائط الأساسية لمدن (٢٠)

بع براغهاد تطوير التعليم المستدامة والابتكار



وزير التربية
الدكتور

وزير التعليم
الدكتور